تراجم آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذخائر العقبى

في مناقب ذوي القربى

تأليف
الإمام الحافظ المحدث المؤرخ محب الدين أبي العباس أحمد بن عبد الله بن محمد الطبري المكي
٦١٥ - ٦٩٤ هـ

حققه وعلق عليه
أكرم البوشي

قرأه وقدم له
محمود الأرناؤوط

الطبعة الأولى المحققة
بالاعتماد على نسختين خطيتين

فهرس الموضوعات

الصفحة

تقديم الكتاب .... آ ـ د
مقدمة التحقيق ٥
ترجمة المؤلف ٩
عملي في الكتاب ١٥
مقدمة المؤلف ٢٥
[القسم الأول] فيما جاء في ذكر القرابة على وجه العموم والإجمال ، وفيه أبواب ٢٧
[الباب الأول] في فضل قرابة رسول الله ﷺ ٢٩
[الباب الثاني] في فضل قريش ٣٥
[الباب الثالث] في فضل بني هاشم ٤٢
[الباب الرابع] في مناقب بني عبد المطلب ٤٥
[الباب الخامس] في فضل أهل البيت ٤٧
[الباب السادس] في بيان أن فاطمة وعلياً والحسن والحسين هم المشار إليهم في قوله تعالى :
﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً﴾ ٥٥
[الباب السابع] في ذكر سيدة نساء العالمين فاطمة البتول ابنة سيد المرسلين ٦٤
[الباب الثامن] في ذكر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضوان الله تعالى عليه ١٠٦
[الباب التاسع] في ذكر الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب وفاطمة بنت رسول الله ﷺ ٢٠٥
[القسم الثاني] في ذكر مناقب القرابة على وجه التفصيل ، وفيه أبواب ٢٥٩
[الباب الأول] في ذكر أولاد رسول الله ﷺ ، وفيه فصول ٢٦١
(الفصل الأول) في كميتهم ومواليدهم وما اتفق عليه منهم وما اختلف فيه ٢٦١
(الفصل الثاني) في ذكر إبراهيم بن النبي ﷺ ٢٦٣
(الفصل الثالث) في ذكر فاطمة سيدة نساء العالمين (إشارة إلى ما تقدم في الباب السابع من
(أبواب القسم الأول) ٢٦٩
(الفصل الرابع) في ذكر زينب بنت رسول الله ﷺ ٢٦٩
(الفصل الخامس) في ذكر رقية بنت رسول الله ﷺ ٢٧٧
(الفصل السادس) في ذكر أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ ٢٨٠
(الفصل السابع) في ذكر زينب بنت فاطمة وعلي رضوان الله عليهم ٢٨٥
(الفصل الثامن) في ذكر أم كلثوم بنت فاطمة وعلي رضوان الله عليهم ٢٨٦
[الباب الثاني] في مناقب أعمام النبي ﷺ ، وفيه فصول ٢٩٢
(الفصل الأول) في بيان كميتهم ٢٩٢
(الفصل الثاني) في ذكر حمزة بن عبد المطلب ٢٩٣
(الفصل الثالث) في ذكر العباس بن عبد المطلب ٣١٣

الباب الأول

في ذكر أولاد رسول الله ﷺ . وفيه فصول :

الفصل الأول

في كميَّتهم ، ومواليدهم ، وما اتُّفق عليه منهم ، وما اختُلف فيه .

وجملة ما اتُّفق عليه ستة : ابنان : القاسم وإبراهيم ، وأربع بنات : زينب ، ورقيَّة ، وأم كلثوم ، وفاطمة . وكلهن أدركن الإسلام وهاجرن معه . واختُلف فيما سوى هؤلاء ، فقيل : لم يكن له ﷺ سواهم . حكاه أبو عمر ، والمشهور خلافه .

قال ابن إسحاق : كان له ﷺ الطاهر والطيِّب أيضاً . فيكون على هذا جملتهم ثمانية : أربعة ذكور ، وأربع إناث .

وقال الزُّبير بن بكّار : كان له ﷺ غير إبراهيم القاسم وعبد الله ، مات صغيراً بمكة ويقال له الطيِّب والطاهر ثلاثة أسماء ، وهو قول أكثر أهل النسب . قاله أبو عمر . وقال الدارقطني : وهو الأثبت ، وسمِّي بالطيِّب والطاهر لأنه وُلد بعد النبوَّة . فيكون على هذا جملتهم سبعة ، ثلاثة ذكور .

وقيل : عبد الله غير الطيِّب والطاهر . حكاه الدارقطني وغيره ، فيكون على هذا جملتهم تسعة ، خمسة ذكور .

وقيل : كان له ﷺ الطيِّب والمطيّب ولدا في بطن واحد ، والطاهر والمطهّر ولدا في بطن واحد . ذكره صاحب «الصفوة»[1] فيكونون على هذا أحد عشر .

---

(١) انظر «صفة الصفوة» ١/ ٧٧ .

وقيل : وُلد له ﷺ ولدٌ قبل المبعث يقال له عبد مناف ، فيكونون على هذا اثني عشر . وهذا القائل يقول : أولاده كلُّهم سوى هذا وُلدوا في الإسلام [بعد المبعث . وقال ابن إسحاق : وُلد أولادُه ﷺ كلُّهم غير إبراهيم قبل الإسلام][1] وهلك البنون قبل الإسلام وهم يرضعون . وقد تقدَّم من قول غيره أنَّ عبد الله ولد بعد النبوَّة فلذلك سمِّي بالطيِّب والطاهر . فتحصل من مجموع الأقوال على ثمانية ذكور : اثنان متفقٌ عليهما القاسم وإبراهيم ، وستة مختلف فيهم عبد مناف وعبد الله والطيِّب والمطيَّب والطاهر والمطهَّر . والأصح أنهم ثلاثة ذكور ، والأربع البنات متفقٌ عليهن . وكلُّهم من خديجةَ بنت خُوَيلد إلاّ إبراهيم ، وذكرُها وذكر مناقبها مستوفى في كتاب «مناقب الأزواج»[2] .

وعن هشام بن عروة ، عن أبيه : وَلدتْ خديجةُ للنبي ﷺ عبد العزّى وعبد مناف والقاسم . فقلت لهشام : فأين الطيِّب والطاهر ؟ فقال : هذا ما وضعتم أنتم يا أهل العراق ، فأمّا أشياخُنا فقالوا : عبد العزّى وعبد مناف والقاسم . ولا يُجعل عبد العزّى ـ على هذه الرواية ـ تاسعاً لأن رواتها تنفي ما سوى الثلاثة بخلاف ما تقدَّم . وهذا خرَّجه أبو الجهم الباهلي .

وكان أكبر ولده ﷺ القاسم ، وبه كان يُكنى ، وعاش حتى مشى . وقيل : عاش سنتين . وقال مجاهد : مكث سبع ليالٍ ثم هلك . ذكره ابن قتيبة[3] . وقيل : بلغ أن يركب الدابَّة ويسير على النُّجيب . ومات قبل المبعث أو بعده على الخلاف المتقدِّم ، وهو أول مَن مات من ولده ﷺ . ثم ولد له ﷺ زينب ، ثم عبد الله ، ثم أمّ كلثوم ، ثم فاطمة ثم رقيَّة [وقيل : أول ما ولد له ﷺ زينب ، ثم القاسم ، ثم أمّ كلثوم ، ثم فاطمة ، ثم رقيَّة][4] ثم عبد الله . وقيل : رقيَّة أكبر من أمِّ كلثوم وهو الأشبه لأن عثمان

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من المطبوع .
(٢) ينظر «السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين» ص ١١ ـ ٢٣ .
(٣) «المعارف» ص ١٤١ .
(٤) ما بين الحاصرتين سقط من المطبوع .

ـ رضي الله عنه ـ تزوَّجها أولاً في أول إسلامه ، ثم أم كلثوم بعدها بعد وقعة بدر ، والظاهر أن الكبيرة تُزوج أولاً وإن جاز خلافُه . والأكثر على أن فاطمة أصغرهن سنًّا [ولا خلاف أنَّ زينب أكبرهن سنًّا][1] . قاله أبو عمر[2] .

وسنذكر نبذاً من أخبار إبراهيم والبنات ومناقبهم ، ونخصُّ كل واحد بفصل إن شاء الله تعالى .

الفصل الثاني
في ذكر إبراهيم[*] ابن النبي ﷺ وذكر أمّه وميلاده ، وعقيقته ، وما يتعلّق بذلك

أمُّه مارية القِبْطِيَّة بنت شَمْعون ، وذكرُها مستوفى في ذكر سراريه ﷺ من كتاب «مناقب أمهات المؤمنين»[3] .

ولد في ذي الحجَّة سنة ثمان من الهجرة . وذكر الزُّبير بن بكّار عن أشياخه أنه وُلد بالعالية ، وكانت سَلْمى زوجة أبي رافع مولاة رسول الله ﷺ قابلته ، فبشَّر أبو رافع به النبي ﷺ فوهب له عبداً ، فلمّا كان يوم سابعه عقَّ عنه بكبش ، وحلق رأسَه حلقه أبو هند ، وسمّاه يومئذ ، وتصدَّق بزنة شعره وَرِقاً على المساكين ، ودفنوا شعره في الأرض . هكذا قال الزُّبير «سمّاه يوم سابعه»[4] .

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من (م) .

(٢) انظر «الاستيعاب» ٤/١٨١٨ ـ ١٨١٩ و١٨٥٣ ـ ١٨٥٤ .

(*) السيرة النبوية : ١/١٩٠ ، ١٩١ ، نسب قريش : ص ٢١ ، المعارف : ص ١٤٢ ، تاريخ الطبري : ٢/٢٨١ و٣/٩٥ ، ١٦٧ و٤/٣٨ و٧/٥٦٩ ، الاستيعاب : ١/٥٤ ـ ٦١ ، صفة الصفوة : ١/٧٧ ، أسد الغابة : ١/٤٩ ـ ٥١ ، مختصر تاريخ ابن عساكر : ٢/٢٦٥ ، عيون الأثر : ٢/٣٦٧ ، العبر : ١/١١ ، الإعلام بوفيات الأعلام : ص ٢٣ ، شذرات الذهب : ١/١٣٠ ، نور الأبصار : ص ٩١ .

(٣) «السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين» ص ١١٥ . وانظر في ترجمتها ومصادرها «أعلام النساء» لكحالة : ٥/١٠ ـ ١١ .

(٤) نقله أبو عمر في «الاستيعاب» ١/٥٤ ثم عقب عليه بقوله : «والحديث المرفوع أصح من قوله وأولى إن شاء الله عز وجل» وذكر حديث أنس التالي .

وعن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ﷺ : «وُلِدَ لي الليلةَ غلامٌ فسمَّيْتُه باسم أبي إبراهيم» . ثم دفعه إلى أمِّ سيف ـ امرأة قَيْنٍ بالمدينة يقال له : أبو سيف ـ قال : فانطلق رسول الله ﷺ يأتيه ، واتَّبعتُه ، فانتهى إلى أبي سَيْف وهو ينفُخ في كِيره وقد امتلأ البيت دُخاناً ، فأسرعتُ بين يَدَي النبي ﷺ [فقلت : يا أبا سَيْف ! أَمسِكْ ، جاء رسول الله ﷺ][1] فأمسَك ، فدعا رسول الله ﷺ بالصبيِّ ، فضمَّه إليه وقال ما شاء اللهُ أن يقول . قال[2] : ولقد رأيتُه يَكيدُ بنفسه ، فدمعتْ عينا رسولِ الله ﷺ فقال : «تَدْمَعُ العَيْن ، ويَحْزَنُ القلب ، ولا نقولُ إلاّ ما يُرْضي الربّ . واللهِ ـ يا إبراهيمُ ـ إنّا بكَ لَمَحْزونون» . أخرجاه[3] .

(شرح) : القَيْن : الحدّاد ، وجمعه قُيون . ويَكيدُ بنفسه : أي يجودُ بها .

ولا تضادد بين هذا وبين ما تقدَّم من أن التسميةَ كانت يوم سابعه ، بل هو محمول على أنَّ التسميةَ كانت قبل السابع على ما تضمَّنه حديث أنس ، ثم أُظهرت التسميةُ يوم السابع على ما تضمَّنه حديث الزبير .

ويُحمل أمرُه ﷺ في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه : «أن نبي الله ﷺ أمرَ بتسمية المولود يومَ سابعه ، ووَضْعِ الأذى عنه ، والعَقّ» خرَّجه الترمذي[4] وقال : حسن غريب ـ على أنَّها لا تؤخَّر عن السابع لا[5] أنها لا تكونُ إلاّ فيه . بل هي مشروعةٌ من وقت الولادة إلى يوم السابع .

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من المطبوع .

(٢) القائل هو أنس ، كما في «صحيح مسلم» وغيره .

(٣) رواه البخاري ٣/١٧٢ ـ ١٧٣ في الجنائز ، باب قول النبي ﷺ : «إنا بك لمحزونون» ومسلم (٢٣١٥) في الفضائل ، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه . وانظر «جامع الأصول» ١١/٢٢٢ .

(٤) (٢٨٣٤) في الأدب ، باب ما جاء في تعجيل اسم المولود .

(٥) وقعت في المطبوع : «إلا» وهو خطأ .

ذكر مَن أرضعه رضي الله عنه

قال الزُّبير بن بكّار : تنافست الأنصار فيمن يُرضعه ، أحبُّوا أن يفرِّغوا مارية لرسول الله ﷺ لما يعلمون من جنوحه إليها . وكان لرسول الله ﷺ قطعةٌ من ضأن ترعى بالقُفّ [القُفُّ : وادٍ من أودية المدينة](١) ولقاح تروح عليها ، وكانت تؤتى بلبنها كلَّ ليلة ، فتشرب وتسقي ابنها . فجاءت أمُّ بُردة بنت المنذر بن زيد(٢) الأنصاري ـ زوجة البراء بن أوس ـ فكلَّمتْ رسول الله ﷺ في أن تُرضعه ، فكانت تُرضعه بلبن ابنها في بني مازن بن النجّار وترجع به إلى أمِّه . وأعطى رسول الله ﷺ أمَّ بُردة قطعة من نخل .

وقد تقدَّم في الذكر قبلَه : أنه أعطاه أم سَيْف ، وبقي عندها إلى أن توفي من غير أن يكون بينهما تضادد ، غير أنه قد جاء أنه توفي عند أمِّ بردة ، وسيأتي في الذكر بعده ، فيُرجع في الترجيح إلى الصحيح .

ذكر ما جاء أنَّ لإبراهيم ظئراً في الجنَّة تتم رضاعه

عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : ما رأيت أحداً أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ ، كان ابنُه إبراهيمُ مُسترضعاً في عوالي المدينة ، فكان ينطلقُ ونحن معه ، فيدخلُ البيت ، وكان ظِئرُه قَيْناً(٣) ، فيأخذُه فيقبِّلُه ثم يَرْجع . فلمّا مات قال رسول الله ﷺ : **«إنَّ ابني إبراهيمَ كان في الثَّدْي ، وإنَّ له ظِئْرين يُكمِّلانِ رَضاعَهُ في الجنَّة»** . خرجه أبو حاتم(٤) .

(شرح) : الظِّئْر : الأمُّ من الرَّضاعة ، وجمعه ظُؤار ـ على فُعال بالضمّ ـ وظُؤُور ، وأظْآر(٥) .

---

(١) هذا الشرح من المطبوع فقط .

(٢) تحرف في المطبوع إلى : «يزيد» .

(٣) في (ظ) والمطبوع و «مسند أحمد» : «فينا» .

(٤) في صحيحه (٦٩٥٠) (إحسان) . وهو في «صحيح مسلم» (٢٣١٦) و «مسند أحمد» ٣/ ١١٢ .

(٥) زاد صاحب اللسان : «أظْؤُر» .

وعن البراء ـ رضي الله عنه ـ قال : لمّا توفي إبراهيمُ بن النبيِّ ﷺ قال النبيُّ ﷺ : «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً في الجنَّة» . خرَّجه أبو حاتم أيضاً[1] .

ذكر وفاته [رضي الله عنه][2]

عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ قال : أخذ النبيُّ ﷺ بيد عبد الرحمٰن بن عوف ، فأتى به النخل ، فإذا ابنُه إبراهيم في حِجْر أمِّه وهو يجود بنفسه ، فأخذه رسول الله ﷺ فوضعه في حِجْره ثم قال : «يا إبراهيمُ ! إنّا لا نُغْني عنكَ من اللهِ شيئاً» ثم درفت عيناه ، ثم قال : «يا إبراهيمُ ! لولا أنَّه أمرٌ حقٌّ ، ووعدُ صدقٌ ، وأنَّ آخرَنا سيلحقُ أولنا لَحَزِنّا عليكَ حُزْناً هو أشدُّ من هذا ، وإنّا بكَ ـ يا إبراهيمُ ـ لَمَحْزُونون ، تبكي العينُ ، ويَحْزنُ القلبُ ، ولا نقولُ ما يُسْخِطُ الرَّبّ» . خرَّجه بهذا السياق أبو عمر[3] ، وابن السمّاك ، ومعناه في الصحيح .

(شرح) : ذَرَفت عيناه : دَمَعت ، يقال : ذَرَف الدمعُ يذرِفُ ذَرْفاً وذَرَفاناً : أي سال .

وقال الواقدي : توفي إبراهيمُ بن النبي ﷺ يوم الثلاثاء لعشر ليال خلَت من ربيع الأول سنة عشر في بني مازن عند أمّ بُرْدة ابنة المنذر من بني النجار ، ودُفن بالبقيع .

قال غيره : وحُمل على سرير صغير ، وصلَّى عليه رسول الله ﷺ بالبقيع ، وكبَّر عليه أربعاً ، وقال : «نَدفِنُه عند فَرَطِنا عثمان بن مظعون» .

---

(١) (٦٩٤٩) (إحسان) . ورواه البخاري ٣/٢٤٤ في الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المسلمين ، وفي بدء الخلق ، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ، وفي الأدب ، باب مَن سمَّى بأسماء الأنبياء . وأبو عمر في «الاستيعاب» ١/٥٨ . وانظر «جامع الأصول» ١١/٢٢٣ ، و«سير أعلام النبلاء» ١٤/٥٤٤ ـ ٥٤٥ .

(٢) عبارة الأصل : «عليه السلام» وغيرتها منعاً للالتباس .

(٣) في «الاستيعاب» ١/٥٧ .

(شرح) : ومعنى الفَرَط والفارِط : المتقدِّم للقوم ، والأصل فيه المتقدِّم إلى الماء ليرتادَ لهم ويُهيِّىءَ لهم الدِّلاءَ والأرْشِيَةَ(١) .

وروت عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّ النبي ﷺ دفن ابنَه إبراهيمَ ولم يصلِّ عليه . خرجه أبو عمر ، ولا يصح(٢) ، والأول قول الجمهور . ويجوز أن يكون معنى قولها : «لم يصلِّ عليه» أي بنفسه ، وأمرَ أصحابه أن يصلُّوا عليه ، أو لم يصلِّ عليه في جماعة ، فلا تضادد بين هذا وبين قول الجمهور .

وروي أنه غسّله أبو بُرْدة ، وروي الفضل بن عباس . ولعلَّهما اجتمعا عليه .

ونزل في قبره الفضل وأسامة ، والنبيُّ ﷺ على شَفير القبر .

ولمّا دُفن رُشَّ قبرُه ، وأعلم بعلامة . قال الزبير : وهو أول قبر رُشَّ .

ذكر سنِّه [رضي الله عنه](٣)

قال أهل العلم بالتاريخ : مات وله ستةَ عشرَ شهراً . وقيل : ثمانيةَ عشرَ شهراً .

ذكر ما جاء أن الشمس انكسفت يوم موته

عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ قال : انكسفتِ الشمسُ يومَ مات إبراهيمُ بن النبيِّ ﷺ فقال الناس : إنَّما انكسَفَتْ لموتِ إبراهيم . فقال ﷺ : «**إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ اللهِ عزَّ وجلّ ، وإنَّهما لا يكسفانِ لموتِ أحدٍ من**

(١) الأرشية : الحبال . مفردها : رشاء .

(٢) «الاستيعاب» ١/٥٨ .
وقوله «لا يصح» فيه نظر ، فقد أخرجه أبو داود (٣١٨٧) في الجنائز ، باب في الصلاة على الطفل ، وأحمد في «مسنده» ٦/٢٦٧ ورجاله ثقات ، وقد حسّنه الحافظ في «الإصابة» .
وانظر تفصيل هذه المسألة في «زاد المعاد» ١/٥١٣ ـ ٥١٥ ، و «نصب الراية» ٢/٢٧٩ ـ ٢٨١ ، و «أحكام الجنائز» للألباني : ص ٧٩ ـ ٨٠ .

(٣) عبارة الأصل : «عليه السلام» وغيرتها منعاً للالتباس .

الناس ، فإذا رأيتُمْ شيئاً من ذلكَ فصلُّوا حتى تَنْجلي» . أخرجاه[1] .

وقد ذكر في معنى قولهم ذلك : أن الغالبَ في كسوف الشمس أن يكون يوم الثامن والعشرين أو التاسع والعشرين ، فكَسَفَتْ يوم موت إبراهيم وكان يوم العاشر من ربيع الأول ، فلذلك قالوا ذلك . والله أعلم .

ذكر ما جاء أن إبراهيم ابن رسول الله ﷺ لو عاش كان نبياً ، والتوصية بأخواله

عن أنس بن مالك ـ وقد قيل له : كم كان بلغَ إبراهيمُ بن النبي ﷺ ؟ قال : كان ملأ مَهْده[2] ، ولو بقي لكان نبيًا ، ولكنْ لم يبقَ ؛ لأن نبيكم ﷺ آخرُ الأنبياء . خرّجه أبو عمر[3] .

وهذا إنَّما يقوله أنسٌ عن توقيف يخصُّ إبراهيم ، وإلاَّ فلا يلزم أن يكون ابنُ النبيِّ نبيًّا بدليل ابن نوح عليه السلام .

قال أبو عمر : وروي أنه ﷺ قال : «إذا دَخَلْتُم مصرَ فاستوْصُوا بالقِبْط خيراً ، فإنَّ لهُمْ ذمَّةً ورَحِماً»[4] .

---

(1) رواه مسلم (٩٠٤) في الكسوف ، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ، وأبو داود (١١٧٨) في الصلاة ، باب مَن قال [الكسوف] أربع ركعات ، والنسائي : ١٣٦/٣ في الكسوف ، باب نوع آخر من صلاة الكسوف . ولم أقف عليه في صحيح البخاري من حديث جابر ، ولا رمز إليه ابن الأثير في «جامع الأصول» ١٦٦/٦ ـ ١٦٨ . وانظر «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان» ٨٦/٧ ـ ٨٨ .

(2) اضطربت هذه العبارة في المطبوع فوقعت فيه : «وقد كان ملأ لهذه» .

(3) في «الاستيعاب» ٥٩/١ ـ ٦٠ . وساقه ابن عساكر في تاريخه (مختصره : ٢٦٥/٢) . قال النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» ١٠٣/١ : «هذا الحديث باطل وجسارة على الكلام بالمغيبات ، ومجازفة وهجوم على عظيم» . انظر «الأسرار المرفوعة» للقاري : ص ٢٨٣ ـ ٢٨٤ ، و «الفوائد المجموعة» للشوكاني : ص ٣٩٨ .

(4) «الاستيعاب» ٥٩/١ . ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١/١٩) رقم (١١١) و (١١٢)،